

# بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ. حَدَّثَنَا إِبْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- { لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: يَا سَمَّ اللَّهَ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَإِنَّ فَضْلَ اللَّهِ بَيْنَهُمَا وَلَدًا لَمْ يُصْرَهُ الشَّيْطَانُ } قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَهَذَا أَيْضًا التَّعْلِيمَاتُ النَّبَوِيَّةُ مِنَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِأَفْرَادِ أُمَّتِهِ، أُرْسِدَ أُمَّتَهُ أُرْسِدَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِهَذَا الدُّعَاءِ، وَسَوَاءٌ كَانَ أَوَّلَ دُخُولِهِ بِهَا -عِنْدَ لَيْلَةِ زَفَافِهِ- أَوْ بَعْدَ ذَلِكَ كَلِمًا أَرَادَ أَنْ يَطَّأَ رُجُوتَهُ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ رَجَاءً أَنْ تُصِيبَهُ الْبَرَكَاتُ فَيَقُولُ: { يَا سَمَّ اللَّهَ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا } . أَوْلَا: التَّسْمِيَةُ فِيهَا الْبَرَكَاتُ وَالْحَيْرُ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ قَبْلَهَا فِعْلًا مُقَدَّرًا تَقْدِيرُهُ: أَبَدًا يَا سَمَّ اللَّهَ أَوْ أَسْتَمْتَعُ بِاسْمِ اللَّهِ أَوْ أَسْتَعِينُ بِاسْمِ اللَّهِ. وَاسْمُ اللَّهِ لَا تَسْكُ اللَّهُ مَحَلُّ الْحَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ فَيُرَادُ بِهِ اسْمُ اللَّهِ أَوْ يَرَادُ بِهِ جِنْسُ أَسْمَاءِ اللَّهِ. وَأَمَّا الدَّعْوَةُ بِقَوْلِهِ: { اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا } فَمُنَاسِبَةٌ ذَلِكَ أَنْ فِيهِ مَا رُوِيَ أَنَّ الشَّيْطَانَ يَغْوِي الْإِنْسَانَ، وَأَنَّهُ عِنْدَمَا يُولَدُ يَطْعَنُ الشَّيْطَانَ فِي خَاصِرَتِهِ، فَيَصِيحُ أَوْ يَسْتَهْلُ صَارِخًا كَمَا هُوَ مَشَاهِدٌ مِنْ أَوَّلِ مَا يَخْرُجُ. قِيلَ: إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَإِذَا اسْتَعَاذَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَرَزَقَهُ وَوَلَدًا وَقَدَّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ الْوَطْءِ وَوَلَدًا كَانَ ذَلِكَ سَبَبًا فِي حِمَايَتِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ { لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ } أَي: لَمْ يَسْلُطْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ هَذَا إِنَّهُ لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ؛ بَلِ الْمُرَادُ أَنَّهُ لَا يَخْرُجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا إِيقَاعُهُ فِي الْمَعَاصِي فَقُلٌّ مِنْ يَسْلَمُ مِنَ وَسْوَاسَةِ الشَّيْطَانِ، وَمِنْ إِغْوَاثِهِ وَإِيقَاعِهِ فِي بَعْضِ الذُّنُوبِ وَلَوْ كَانَتْ مِنَ الصَّغَائِرِ وَنَحْوِهَا. وَلَكِنْ تَخْتَلِفُ الْأَحْوَالُ بِالنِّسْبَةِ الْقَائِلِ وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَقُولِ فِيهِ، وَإِذَا قِيلَ: إِنَّا نَشَاهِدُ كَثِيرًا مِنْ أَوْلَادِ الْعُلَمَاءِ وَأَوْلَادِ الْعِبَادِ وَنَحْوِهِمُ الَّذِينَ يُوْتَقُ بِأَنَّ أَبْوَهُمْ قَدْ ذَكَرُوا اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ الْوَطْءِ، وَمَعَ ذَلِكَ يَرَى فِيهِمْ انْحِرَافًا وَيَرَى فِيهِمُ الْمَعَاصِي وَيَرَى فِيهِمُ الْمَخَالَفَاتُ؛ فَيَقَالُ: لَعَلَّهُ فَقَدَ شَرْطًا مِنْ شُرُوطِ قَبُولِ الدُّعَاءِ؛ إِمَّا الْإِخْلَاصَ، وَإِمَّا الدُّعَاءَ مَعَ غَفْلَةٍ وَإِمَّا عَدَمَ الْمَوَاصِلَةِ وَالْمَوَالَاةِ لِلدُّعَاءِ وَإِمَّا غَيْرَ ذَلِكَ. أَسْئَلُهُ س: طَيْبٌ يَا شَيْخُ، التَّسْمِيَةُ خَاصَّةٌ بِالزَّوْجِ فَقَطْ أَوْ شَامِلَةٌ لِلزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ؟ يَظْهَرُ أَنَّهُ شَامِلَةٌ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: { جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا } وَلَمْ يَقُلْ: جَنِّبْنِي؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمَا جَمِيعًا يَدْعُوَانِ بِهَذَا الدُّعَاءِ لَا يَنَافِي أَنَّ الْمَرْأَةَ أَيْضًا تَقُولُ ذَلِكَ.